

ديوان رئاسة الوزراء

الإنقاذ الوطني



قرار مجلس الوزراء

رقم (٣) لسنة ٢٠١٥ ميلادي

بتقرير حكم في شأن تحديد ساعات الدوام الرسمي
خلال شهر رمضان المبارك للعام ٢٠١٥ ميلادي

مجلس الوزراء،

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠ ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٢ ميلادي ، بشأن العطلات الرسمية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٤) لسنة ٢٠١٤ ميلادي ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٣ ميلادي ، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ ميلادية ، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار رئيس المؤتمر الوطني العام رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٥ ميلادية ، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء خلال اجتماعه العشرون ٢٠١٥ ميلادي .

ف---ر---د.

مادة (١)

تسري أحكام هذا القرار على الوحدات الإدارية الحكومية من وزارات ومؤسسات وهيئات وأجهزة ومحليات عامة وما في حكمها بما في ذلك هيئات القضايا والمدنية النظامية والمؤسسات التعليمية والتدريبية والمرافق الصحية العامة .

مادة (٢)

تكون ساعات الدوام الرسمي خلال شهر رمضان المبارك للعام ٢٠١٥ ميلادي من الساعة التاسعة صباحاً حتى الساعة الثانية ظهراً وذلك مع عدم الإخلال بنظام العمل التناوبى بالجهات التي تسري عليها أحكام هذا القرار .

مادة (٣)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مدون: ٣٥ / ٦ / ١٤٣٦ هجري
المؤفق: ٢٠١٥ ميلادي
(٢٠١٥) ميلادي (٢٠١٤) هجري
جدة - المملكة العربية السعودية